

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢١

بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف السجاد الميكانيكى
وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية
وإن كانت جاهزة المصدره من أو ذات منشأ دولة تركيا

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار
الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع المعالجات التجارية المؤرخة فى ٢٠٢١/٦/١٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخضع الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية
أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدره من أو ذات منشأ دولة تركيا والتي تدرج
تحت البنود الجمركية ٥٧.٢٤٢.٠٠٠.٠٠٠ ، ٥٧.٣٢.٠٠٠.٠٠٠ ، ٥٧.٣٣.٠٠٠.٠٠٠ ، ٥٧.٣٩.٠٠٠.٠٠٠ ،
٥٧.٥٠.٠٠٠.٠٠٠ من التعريفه الجمركية المنسقة لرسوم مكافحة إغراق نهائية وفقاً للجدول المرفق .

(المادة الثانية)

تحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم ح/٨/٤٢/٨٨٠/٤٥٠/٩ بالبنك المركزى المصرى .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٦/٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

نيضين جامع

رسوم مكافحة الإغراق النهائية
المفروضة على الواردات من صنف السجاد الميكانيكي
وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية
وإن كانت جاهزة المصدر من أو ذات منشأ دولة تركيا

الدولة	اسم الشركة	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
	Art Carpet Sanayi Ve Ticaret Anonim Sirketi	(٢٣,٤٦٪) وبما لا يقل عن ١,٤٩ دولار للمتر مربع
جمهورية تركيا	Okkiran Tekstil Gida San. Ve Tic. Ltd. Sti	(٢١,١٧٪) وبما لا يقل عن ١,١٦ دولار للمتر مربع
	الشركات الأخرى (*)	(٣٣,٢٧٪) وبما لا يقل عن ١,٨٢ دولار للمتر مربع

(*) الشركات الأخرى : هم المنتجون/ المصدرون غير المعروفين وغير المتعاونين

جمهورية مصر العربية وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

إعلان رقم ٦ لسنة ٢٠٢١

بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدره من أو ذات منشأ دولة تركيا

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما بعد بـ «اللائحة» .
ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة على نتائج تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدره من أو ذات منشأ دولة تركيا وأصدرت القرار الوزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١ ، والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٤٠ (تابع) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من الصنف المشار إليه لمدة خمس سنوات .

أولاً - الإجراءات :

سبق أن وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٠ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات المغرقة من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدره من أو ذات منشأ دولة تركيا ، وذلك وفقاً للنتائج والتوصيات التى توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ويشار إليه فيما بعد بـ "سلطة التحقيق" ، بعد دراسة شكوى الصناعة المحلية .

تم نشر الإعلان رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠ بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٤٧ تابع (أ) بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٢٠ بشأن بدء إجراءات التحقيق ضد الواردات من الصنف المشار إليه المصدرة من أو ذات منشأ تركيا ، وتم إخطار منظمة التجارة العالمية .

بتاريخ ١٦/٧/٢٠٢٠ تم إرسال قائمة الأسئلة ونسخة من إعلان بدء التحقيق والنص غير السرى للشكوى إلى كافة الأطراف المعنية بالتحقيق (المنتجين/ المصدرين المعروفين والذين لهم عناوين كاملة لدى سلطة التحقيق وسفارة جمهورية تركيا بالقاهرة لتوزيعها على كافة المنتجين والمصدرين للمنتج المعنى غير المعروفين لسلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة التحقيق والأمانة العامة لاتحادات مصدرى جنوب شرق الأناضول بتركيا وكذا الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين لدى سلطة التحقيق والمستوردين الذين أعلنوا عن أنفسهم خلال الفترة المحددة بإعلان بدء التحقيق) ، وقد تم منح كافة الأطراف مهلة ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام للرد على قائمة الأسئلة .

تلقت سلطة التحقيق خلال التوقيات الزمنية المحددة ردود بعض الأطراف المعنية على قوائم الأسئلة ، كما تلقت الردود على خطابات استيفاء بعض البيانات التى كان يتعين على تلك الأطراف استيفائها وتم تحليل البيانات والمعلومات الواردة بها .

خلال الفترة من ٢٢-٢٤/١١/٢٠٢٠ قامت سلطة التحقيق بزيارة التحقق الميدانية للصناعة المحلية .

بتاريخ ١٨/٣/٢٠٢١ تم إخطار كافة الأطراف المعنية بالتحقيق بمد فترة إجراءات التحقيق ٦ أشهر إضافية لاستكمال التحقيق .

بتاريخ ٢٠/٤/٢٠٢١ تم إرسال نسخة من النص غير السرى لتقرير الحقائق الأساسية إلى كافة الأطراف المعنية المتعاونة ، وتم منحهم مهلة ١٠ أيام من تاريخ الاستلام للتعليق عليه ، وتم مد المهلة للأطراف التى طلبت ذلك .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ١٦/٦/٢٠٢١ لمناقشة التقرير النهائى الذى أعدته سلطة التحقيق والذى انتهى بالتوصية بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة المصدرة من أو ذات منشأ دولة تركيا ، وقد انتهت اللجنة إلى مشاطرة سلطة التحقيق فيما انتهت إليه من توصيات وتم عرض توصياتها على السيدة وزير التجارة والصناعة والتي وافقت على ما انتهت إليه توصية اللجنة الاستشارية ، وأصدرت القرار الوزارى رقم (٢٨٤) السابق الإشارة إليه .

ثانياً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق فى جانب الإغراق : من ١/١/٢٠١٩ إلى ٣١/١٢/٢٠١٩

فترة تحليل الواردات فى السنوات الميلادية من ١/١/٢٠١٦ حتى ٣١/١٢/٢٠١٩

ثالثاً - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية التى تقوم بإنتاج المنتج المشيل هى شركة النساجون الشرقيون للسجاد حيث يمثل إنتاجها أكثر من (٥٠٪) من إجمالى الإنتاج المحلى للمنتج المشيل ، وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة ، ومن ثم فهى تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨

رابعاً - المنتج المعنى والمنتج المشيل :

صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة ذات منشأ أو المصدرة من تركيا ، والتي تندرج تحت البنود التالية من التعريفة الجمركية المنسقة :

(٥٧.٢٤٢..... ، ٥٧.٣٢..... ، ٥٧.٣٣..... ، ٥٧.٣٩.....)

(٥٧.٥.....)

توصلت سلطة التحقيق إلى أن المنتج الذى تنتجه الصناعة المحلية يعد منتجاً مشيلاً للمنتج المصدر من أو ذات منشأ تركيا من حيث الخصائص المادية والمواصفات وقنوات التوزيع والاستخدامات النهائية وكل منهما يعتبر بديلاً للآخر ويحل محله فى الاستخدام وفقاً لأحكام المادة (٢-٦) من اتفاق مكافحة الإغراق .

خامساً - تحقيق الإغراق :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة ذات منشأ أو المصدر من دولة تركيا ترد بأسعار مُغرقة .

سادساً - تحقيق الضرر المادى والعلاقة السببية :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن حجم الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة ذات منشأ أو المصدر من تركيا يمثل كل منها على حدة أكثر من (٣٪) من إجمالى حجم الواردات من كافة المصادر ، وأن هذه الواردات ترد بأسعار مُغرقة وتسببت فى ضررٍ مادى للصناعة المحلية تزامنت مع الزيادة المطلقة والنسبية لتلك الواردات المغرقة وأن هناك علاقة سببية بين الواردات المغرقة من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة ذات منشأ أو المصدر من تركيا ، والضرر المادى الواقع على الصناعة المحلية .

سابعاً - فرض رسوم مكافحة الإغراق ومدة سريانها :

تقرر فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف السجاد الميكانيكى وأغطية الأرضيات من مواد نسيجية أو صناعية أو تركيبية وإن كانت جاهزة ذات منشأ أو المصدر من تركيا بنسب تراوحت من (١٧ ، ٢١٪) إلى (٢٧ ، ٣٣٪) من القيمة CIF لمدة خمس سنوات بموجب القرار الوزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٤٠ (تابع) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١ تبدأ من تاريخ نشر القرار بالوقائع المصرية .

عنوان المراسلة :

- وزارة التجارة والصناعة .
- قطاع المعالجات التجارية .
- أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .
- ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .
- عناية الأستاذ / إبراهيم السجيني .
- رئيس قطاع المعالجات التجارية .
- تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ .
- فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ .
- بريد إلكترونى : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٩٩ - ٢٠٢١/٦/٢٧ - ٢٠٢٠/٢٥٩٧٨

